

وزارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٩٢٦ لسنة ٢٠١٦

في شأن رفع المستوى الإداري لإدارة البحث الجنائي
إلى مستوى إدارة عامة بقطاع مصلحة السجون

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون ، وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة ، وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٨٦ في شأن تنظيم وزارة الداخلية ، وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٦٥٩ لسنة ١٩٩٤ في شأن إعادة تنظيم مصلحة السجون ، وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٦٨ لسنة ١٩٩٥ في شأن حظر تشغيل أفراد هيئة الشرطة
بجميع أجهزة الوزارة في بعض الوظائف ، وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٩٠٤ لسنة ٢٠٠٠ في شأن تعديل البناء التنظيمي
لإدارة المباحث بقطاع مصلحة السجون ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٣٦٩ لسنة ٢٠٠١ في شأن إنشاء وظيفة وكيل ثانٍ
بإدارات العامة الجغرافية بقطاع مصلحة السجون ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٥٤ لسنة ٢٠٠٤ في شأن إنشاء قسم الحرس المستديم
للمرحلين بإدارة الترحيلات بقطاع مصلحة السجون ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ١٩٣٧ لسنة ٢٠١١ في شأن إنشاء وحدات للبحث الجنائي
بإدارات قوات الأمن بمديريات الأمن ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠١٤ في شأن إجراء بعض التعديلات على
الهيكل التنظيمي لقطاع مصلحة السجون ؛
وعلى الخطط الخمسية الخاصة بتنمية الموارد البشرية (ضباط - أفراد عاملين مدنيين) وتعديلاتها ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٤/٢/٢٠١٦ م ؛

قرار:

مادة ١ - يُرفع المستوى الإداري لإدارة البحث الجنائي بقطاع مصلحة السجون
لمستوى إدارة عامة تتبع مباشرة مساعد أول وزير لقطاع مصلحة السجون -
وتحتخص بما يلى :

التخطيط والمشاركة في منع ومكافحة الظواهر الإجرامية داخل اللليمانات والسجون
ومتابعة تنفيذ الخطة على المستوى المحلي .

الاشتراك في وضع خطط تأمين وحراسة اللليمانات والسجون ومتابعة تنفيذها
وتقييمها والقائمين عليها بصفة دورية ، والمشاركة في تنفيذ الخدمات الأمنية .

التعاون مع أجهزة قطاع مصلحة السجون بما يسهم في استقرار النظام والأمن والعمل
على منع وقوع الحوادث بكافة أنواعها وضبط ما يقع منها .

القيام بالحملات التفتيشية لضبط ما يوجد من منوعات بالليمانات والسجون وضبط
مهربيها بالاشتراك مع الأجهزة المختصة وفقاً للقواعد المنظمة لذلك .

رصد كافة المعلومات الخاصة بالعناصر الإرهابية والجناحية وما يدور بأوساط
المجنونين والتنسيق مع الأجهزة الأمنية المختصة للاستفادة من هذه المعلومات في إجهاض
أى مخططات أو جرائم وضبط مرتكبها وفقاً للقوانين واللوائح المنظمة لذلك .

تنسيق وتبادل المعلومات مع الأجهزة المختصة للكشف عما ارتكبه المجنونون من جرائم
أو اشتركوا فيها والعمل على ضبطها وفقاً للقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

ضبط الهاربين من السجون أثنا، تنفيذ العقوبة بالتنسيق مع الأجهزة المختصة
ووفقاً للقوانين واللوائح والتعليمات المنظمة لذلك .

حصر وتسجيل المحكوم عليهم معتادي الهرب بأوصافهم وأسلوبهم الإجرامي وإخطار
الجهات المختصة لتشديد الحراسة عليهم ، وكذا تسجيل الأشخاص من ذوى النشاط
الإجرامي في تهريب المنوعات من وإلى السجون واتخاذ اللازم حيالهم .

تجميع البيانات والإحصاءات والمعلومات المتعلقة بأعمال القطاع وفروعه وتحليلها واستخلاص النتائج التي تساعد على استقرار الأمن والنظام ومكافحة الجرائم والمخالفات وضبط مرتكبيها بالتنسيق مع الأجهزة المختصة .

إعداد خطة تأمين الأفراد والمنشآت والوثائق ووسائل الاتصال والانتقال على مستوى القطاع وفروعه ، ومتابعة تنفيذها والعمل على تطويرها بالتنسيق مع الأجهزة المختصة .

إجراء التحريات فيما تُكلّف به الإدارة العامة من رئاسة القطاع أو الأجهزة الأمنية .
متابعة مسلكيات كافة العاملين بالليمانات والسجون والعرض بالمخالفات لاتخاذ اللازم بشأنها .

الإشراف الفنى على أعمال ضباط مباحث الليمانات والسجون وأجهزة القطاع وتوجيهه وتنسيق جهودها .

مادة ٢ - يتكون البناء التنظيمى للإدارة العامة للبحث الجنائى بقطاع مصلحة السجون

على النحو التالي :

أولاً - رئاسة الإدارة العامة :

يرأس الإدارة العامة مدير يشرف إشرافاً عاماً على جميع أجهزتها ، وإشرافاً مباشراً

على الأجهزة التالية :

إدارة العمليات :

وتضم قسمى :

العمليات .

الشئون الإدارية والمالية .

إدارة التحريات .

ثانياً - نائب مدير الإدارة العامة :

يمثل المستوى الثاني للإشراف ويعاون المدير في الإشراف على أجهزة الإدارة العامة وينوب عنه عند غيابه ، ويشرف إشرافاً مباشراً على الأجهزة التالية :

إدارة المباحث الجنائية :

وتضم أقسام :

متابعة المخطرين والبحث عن الهاربين .

تأمين المنافذ .

الأمن .

إدارة المعلومات الجنائية :

وتضم أقسام :

التسجيل الجنائي والإحصاء .

الحاسب الآلي .

تنفيذ الأحكام .

ثالثاً - الفروع الجغرافية :

يتبع الإدارة العامة ستة فروع جغرافية (بمستوى إدارات) تخضع للإشراف المباشر لمدير الإدارة العامة ، وتنهض باختصاصات الإدارة العامة في النطاق الجغرافي المحدد لكل منها ، ويتولى رؤساء تلك الفروع الإشراف الفني على ضباط مباحث الليمانات والسجون بنطاق اختصاص كل منهم على النحو التالي :

فرع البحث الجنائي لسجون المنطقة المركزية للمنطقة الشرقية - فصلاً من نطاق اختصاص وكيل الإدارة العامة لسجون المنطقة المركزية للمنطقة الشرقية .

فرع البحث الجنائي لسجون المنطقة المركزية للمنطقة الغربية - فصلاً من نطاق اختصاص وكيل الإدارة العامة لسجون المنطقة المركزية للمنطقة الغربية .

فرع البحث الجنائي لسجون الوجه البحري للمنطقة الشرقية - فصلاً من نطاق اختصاص وكيل الإدارة العامة لسجون الوجه البحري للمنطقة الشرقية .

فرع البحث الجنائي لسجون الوجه البحري للمنطقة الغربية - فصلاً من نطاق اختصاص وكيل الإدارة العامة لسجون الوجه البحري للمنطقة الغربية .

فرع البحث الجنائي لسجون الوجه القبلي - فصلاً من نطاق اختصاص مدير الإدارة العامة لسجون الوجه القبلي - ويعدل مسمى الفرع إلى "فرع البحث الجنائي لسجون الوجه القبلي للمنطقة الشمالية" .

فرع البحث الجنائي لسجون الوجه القبلي للمنطقة الجنوبية .

مادّة ٣ - ينشأ بإدارة قوات الأمن - التابعة لمساعد رئيس قطاع مصلحة السجون للعمليات - قسم للبحث الجنائي يتبع مدير إدارة قوات الأمن إدارياً والإدارة العامة للبحث الجنائي بالقطاع فنياً .

مادّة ٤ - يُرفع المستوى الإداري لوحدة البحث الجنائي بقسم الحرس المستديم للمرحلين التابع لإدارة الترحيلات بقطاع مصلحة السجون لمستوى قسم يتبع مدير إدارة الترحيلات إدارياً ، والإدارة العامة للبحث الجنائي بالقطاع فنياً .

مادّة ٥ - يُفوض مساعد الوزير لقطاع مصلحة السجون - بالاشتراك مع مدير الإدارة العامة للتنظيم والإدارة ، في تحديد الاختصاصات والواجبات التفصيلية للأجهزة التي يضمها البناء التنظيمي للإدارة العامة للبحث الجنائي بقطاع مصلحة السجون ، وكذا الجهات الخاضعة للإشراف الفني لها الواردة بالقرار .

مادّة ٦ - على مساعدى أول مساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ويلغى ما يخالفه .

صدر في ٢٠١٦/٢/٢٨

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

وهو ينبع من مفهوم العدالة التي يؤمن بها كل مسلم.

